

Distr.: General
18 September 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون
اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى
رئيس اللجنة الأولى

يشرفني أن أبلغكم بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في الجلسة العامة الثانية
لدورتها السبعين، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بشأن البنود المحالة إلى اللجنة الأولى
(انظر المرفق).

وأود أن أوجه انتباهكم إلى الأجزاء ذات الصلة من الفرعين الثالث والرابع من تقرير
المكتب (A/70/250) المتعلقة بجدول أعمال اللجان الرئيسية.

وأود أيضا أن أوجه انتباهكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة، الواردة في الفرع
الثاني من التقرير ذاته. وقد أقرت الجمعية العامة تلك التوصيات في جلستها العامة
الثانية أيضا.

(توقيع) ماغتر ليكتوفت



الرجاء إعادة استعمال الورق

220915 220915 15-15918 (A)



المرفق

البنود المحالة إلى اللجنة الأولى

- ١ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية [البند ٥].
- زاي - نزع السلاح
 - ٢ - تخفيض الميزانيات العسكرية [البند ٨٨]:
 - (أ) تخفيض الميزانيات العسكرية؛
 - (ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.
 - ٣ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام [البند ٨٩].
 - ٤ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا [البند ٩٠].
 - ٥ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي [البند ٩١].
 - ٦ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي [البند ٩٢].
 - ٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط [البند ٩٣].
 - ٨ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها [البند ٩٤].
 - ٩ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي [البند ٩٥]:
 - (أ) منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛
 - (ب) عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي.
 - ١٠ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح [البند ٩٦].

١١ - نزع السلاح العام الكامل [البند ٩٧]^(١):

- (أ) معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (ب) نزع السلاح النووي؛
- (ج) الإخطار بالتجارب النووية؛
- (د) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛
- (هـ) حظر إلقاء النفايات المشعة؛
- (و) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ز) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ح) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح؛
- (ط) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة؛
- (ي) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- (ك) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛
- (ل) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (م) تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛

(١) مذكرة من الأمانة العامة: في الجلسة العامة الثانية، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قررت الجمعية العامة الموافقة على التوصية الواردة في الفقرة ٨٣ (أ) من التقرير الأول للمكتب (A/70/250)، ونصها:

(أ) البند ٩٧ (نزع السلاح العام الكامل). أحاط المكتب علماً بأن بعض أجزاء التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي سُنظر فيه مباشرة في جلسة عامة في إطار البند ٨٧، تتناول موضوع البند ٩٧. ولذلك قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بتوجيه انتباه اللجنة الأولى إلى فقرات التقرير ذات الصلة بهذا الموضوع، وذلك في سياق نظرها في البند ٩٧.

- (ن) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها؛
- (س) تخفيض الخطر النووي؛
- (ع) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛
- (ف) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي؛
- (ص) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار؛
- (ق) التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج؛
- (ر) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل؛
- (ش) تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ت) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية؛
- (ث) تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي؛
- (خ) متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛
- (ذ) معاهدة تجارة الأسلحة؛
- (ض) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)؛
- (أ أ) العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية؛
- (ب ب) المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف؛
- (ج ج) متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بترع السلاح النووي لعام ٢٠١٣؛

(د) الاجتماع المخصص المشترك بين اللجنتين الأولى والرابعة بشأن التحديات التي يمكن أن تواجه أمن الفضاء واستدامته.

١٢ - استعراض وتنفيذ وثيقة احتتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة [البند ٩٨]:

- (أ) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية؛
- (ب) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛
- (ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛
- (هـ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛
- (و) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح.

١٣ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة [البند ٩٩]:

- (أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛
- (ب) تقرير هيئة نزع السلاح.

١٤ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط [البند ١٠٠].

١٥ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [البند ١٠١].

١٦ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط [البند ١٠٢].

١٧ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية [البند ١٠٣].

١٨ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة [البند ١٠٤].

١٩ - تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف [البند ١٠٥].

طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى

٢٠ - تنشيط أعمال الجمعية العامة [البند ١٢٠].

٢١ - تخطيط البرامج [البند ١٣٥].
